

وَجُوبُ

طَائِعَتِي وَوَلِيَّ الْأَمْرِ

في التعامل مع وباء كورونا



الشيخ إبراهيم بن محمد الفوزي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

أما بعد:-

محاضرة بعنوان [وُجُوب طَاعَةِ وَلِيِّ الْأَمْرِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ وَبَاءِ كُورُونَا].

كلنا علم وشاهد ما حصل في العالم من جراء هذا الوباء (فيروس كورونا)، ومن واجبنا كعلماء وطلبة علم شرعي أن نساهم في نشر الوعي، والعلم الشرعي في مثل هذه الظروف، وفي بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بها؛ ليكون الناس في المجتمع على بينة من هذه الأحكام، ولتقام الحجة من الكتاب والسنة، وما فهمه علماءنا - رَحِمَهُمُ اللَّهُ -، فديننا ما ترك شيئاً فيه مصالح للناس إلا دلنا عليه وبيّنه، وما ترك شيئاً فيه مفسد إلا حذرنا منه.

ومما بيّنه ديننا كيفية التعامل مع الأوبئة.

□ وفي هذه المحاضرة نبين بإذن الله تعالى وعونه وتوفيقه:

- ◀ الأدلة على وجوب السمع والطاعة لولي الأمر، أو من ينوب عنه.
- ◀ نبين أمثلة على السمع والطاعة في مثل هذه الأمور.
- ◀ الحجر الصحي في المشافي والمنازل جاء به شرعنا. الواجب على الرعية إذا أمر ولي الأمر، أو من ينوب عنه بلزوم البيوت، وترك الجُمُوع والجماعات.
- ◀ توجيهات شرعية في التعامل مع الأوبئة.

◀ واجب المسلم إذا تعرض لمثل هذا الوباء، أو أصيب به.

◀ واجب الرعية من مواطنين ومقيمين على هذه الأرض الطيبة إن شاء الله تجاه هذه الدولة وولاية أمورها.

◆ فنقول بإذن الله تعالى: الأدلة على وجوب السمع والطاعة لولي الأمر في المعروف:

ﷺ قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ﴾ [النساء: ٥٩] هم الأئمة والسلاطين والقضاة، وكل من

كانت له ولاية شرعية، والمراد طاعتهم في غير المعصية.

ﷺ عن أبي هريرة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَآثَرَةٍ عَلَيْكَ» رواه مسلم في صحيحه.

فهنا يوجب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على المسلم السمع والطاعة لولي أمره في عسره ويسره، ومنشطه ومكرهه، فيما يحب وما يكره، وأيضا في الأثرة عليه إذا استؤثر بشي من حُطَام الدنيا، فعليه أن يسمع وأن يطيع.

ﷺ كذلك يروي أبو هريرة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي» متفق عليه.

فطاعة الأمير وولي الأمر من طاعة رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ومعصية الأمير وولي الأمر هي معصية لرسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

📖 كذلك عن ابن عمر -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أنه قال: «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ». متفقٌ عليه.

📖 وعن ابن عمر أيضًا -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِيَّ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». رواه مسلمٌ في صحيحه.

📖 وكذلك عن ابن عباسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَّْا لِسُلْطَانٍ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». متفقٌ عليه.

والأحاديث كثيرةٌ في وجوب السمع والطاعة لولي الأمر بالمعروف.

◆ ومن أداء واجب السمع والطاعة:

- الالتزام بالقرارات والإجراءات الاحترازية، والتعليمات الصادرة من الجهات الرسمية فيما يتعلق بهذا الوباء وبغيره.

◆ ومن أداء واجب السمع والطاعة لولي الأمر:

- عدم الاعتراض إذا صدر أمرٌ بإغلاق المساجد، وعدم إقامة الجمعة والجماعات بسبب هذا الوباء أو غيره، أو بمنع التجول والتجمعات في الأماكن العامة، فيجب السمع والطاعة، والامتناع عن ذلك إذا منع ولي الأمر.

❗ قال العثيمين -رَحِمَهُ اللهُ -: (أردنا أن نبين أن إغلاق المساجد والكعبة وما أشبه ذلك للحاجة لا بأس به، ولا يقال: أن هذا من منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه؛ لأن هذا

لمصلحة، أو حاجة، أو لضرورةٍ أحياناً، فلا حرج) قاله في تعليقه على كتاب [الحج] من [صحيح البخاري] شريط رقم ستة.

➔ فهنا يبين هذا الإمام -رَحِمَهُ اللهُ- بأنه إذا منع ولادة الأمر الصلاة في المساجد، وأمروا بإغلاقها ولو إغلاق الكعبة وما أشبه ذلك للحاجة، أو عند الضرورة، أو عند سببٍ من الأسباب فيقول: (لا بأس بذلك، ولا يقال: أن هذا من منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه). قال: (لأن هذا لمصلحة، أو حاجة، أو لضرورة). ولا شك أن ولادة الأمر إذا منعوا ذلك وأغلقوا المساجد هناك حاجةٌ وضرورةٌ، ومصلحةٌ شرعيةٌ من وراء هذا القرار.

◆ الحجر الصحي في المنازل والمشافي من واجبات ولادة الأمر، فيجب السمع والطاعة

لهم:

❖ قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ اللهُ-: (ولا يجوز للجذمي مخالطة الناس عموماً).

الجذمي: هو من به الجذام، من به وباء الجذام مرض الجذام المعدي بأمر الله.

❖ يقول: (ولا يجوز للجذمي مخالطة الناس عموماً، ولا مخالطة أحدٍ معينٍ إلا بإذنه،

وعلى ولادة الأمر منعهم من مخالطة الناس لهم ونحو ذلك، كما جاءت به سنة رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وخلفائه، وكما ذكره العلماء، وإذا امتنع المجذوم أثم بذلك)؛ يعني إذا امتنع عن تنفيذ أمر ولي الأمر امتنع عن طاعة ولي الأمر أثم بذلك.

❖ قال: (وإذا اجتمع المجذوم أثم بذلك، وإذا أصر على ترك الواجب مع علمه به فسق)

كلام شيخ الإسلام في [المستدرك على مجموع الفتاوى / في المجلد الخامس / ١١٩].

➔ فهنا يبيّن -رَحِمَهُ اللهُ- بأنه يجب على هذا المصاب بمرض الجذام يجب عليه أن يمتنع

عن مخالطة الناس، فلا يخالط أحداً بعينه إلا بإذنه، كما يبيّن دور ولادة الأمر في منع هؤلاء،

من أصيبوا بهذه الأمراض المعدية بإذن الله -عَزَّ وَجَلَّ-، فيجب عليهم منع هؤلاء من مخالطة الناس لهم ونحو ذلك.

إذن الحجر الصحي في المنازل والمشافي من واجبات ولادة الأمر، فيجب السمع والطاعة لهم في مثل هذه الأمور.

كان التابعي الجليل مسروق -رَحِمَهُ اللهُ- يَمُكثُ ببيتِه أيام الطاعون، ويقول: "أيام تشاغل، فأحب أن أخلو للعبادة". فكان يتنحى فيخلو للعبادة. ذكره ابن سعد -رَحِمَهُ اللهُ- في [طبقاته/ في المجلد السادس / ٨١] هذا الأثر عن مسروق -رَحِمَهُ اللهُ- التابعي الجليل، فكان أيام الطاعون وانتشار هذا الوباء في زمنه يَمُكثُ في بيته، يعتزل الناس، ويقول: "أيام تشاغل". الناس مشغولة، فأنا اشتغل بطاعة الله -عَزَّ وَجَلَّ-، وأخلو لعبادة الله -عَزَّ وَجَلَّ- في بيتي إلى أن يزول هذا الوباء بإذن الله تعالى.

إذن إذا صدر أمر ولادة الأمور بلزوم البيوت، وعدم الخروج منها إلا لضرورة وحاجة، فيجب على الجميع السمع والطاعة، والبقاء في منازلهم حتى يأذن ولي الأمر، أو من ينوب عنه، وذلك أداءً لواجب السمع والطاعة، ولدفع المفسد التي تحصل بسبب الاختلاط مع الناس لغير حاجة وضرورة.

قال رجل ذات ليلة لعبد الله بن وهب -رَحِمَهُ اللهُ- الإمام تلميذ الإمام مالك -رَحِمَهُ اللهُ- عبد الله بن وهب قال له رجل ذات ليلة: "قم بنا لزيارة فلان، فقال عبد الله بن وهب: وأين العلم؟، ولي الأمر له طاعة، وقد منع من المشي ليلاً". ذكره الذهبي في [سير أعلام النبلاء/ في المجلد الخامس عشر في ترجمة هذا الإمام عبد الله بن وهب -رَحِمَهُ اللهُ-] فيقول له صاحبه: قم نزور فلان، فيرد عليه هذا الإمام، قال: (وأين العلم؟) نحن علماء وعلمنا

من كتاب الله، ومن سنة رسوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه يجب علينا السمع والطاعة لولي الأمر، وولي الأمر له طاعةٌ واجبةٌ علينا، وقد منع من المشي ليلاً، فلا يجوز أن نخرج من بيوتنا، وأن نمشي لزيارة فلانٍ أو لغيره. هذا هو فهم سلفنا الصالح - رَحِمَهُمُ اللهُ -.

وهكذا يقول الحسن البصري - رَحِمَهُ اللهُ - في الأمراء: "هم يُلَوْنَ من أمورنا خمسًا: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله، لا يستقيم الدين إلا بهم". هذا الأثر عن الحسن - رَحِمَهُ اللهُ - ذكره ابن رجب في [جامع العلوم والحكم/ في المجلد الثاني / ٢١٧] فيبين - رَحِمَهُ اللهُ - أن من واجبات ولاية الأمور، ومن اختصاصهم صلاة الجمعة والجماعة، وصلاة العيد، والثغور؛ أي الجهاد في سبيل الله، والحدود إقامة الحدود على الناس. فهذه من واجبات ولاية الأمور، فلا يجوز الافتئات عليهم، والتدخل في مثل هذه الأمور، فإذا أمروا بترك الجمعة، والصلاة في البيوت فعلى المسلم السمع والطاعة؛ لأن هذا من واجباتهم، ومن اختصاصهم.

▲ فإذا تبَيَّن وجوب السمع والطاعة لولي الأمر إذا أمر بالصلاة في البيوت وإغلاق المساجد بسبب الوباء، أو بغيره من الأسباب هنا تأتي مسألة: فما هو حكم صلاة الجمعة؟ هل تصلى في البيوت أم لا؟

■ قال العلماء: (لا يجوز أن تؤدي صلاة الجمعة إلا مع المسلمين في المسجد، فإذا منع ولي الأمر صلاة الجمعة في المساجد، فعلى المسلمين أن يصلوا في بيوتهم صلاة الظهر، وعليهم أن يلتزموا بقرار المنع، وأن يصلوا صلاة الجمعة في بيوتهم ظهرًا).

■ قالوا: (لا يجوز أن تؤدي صلاة الجمعة إلا مع المسلمين، أما أن يصلي الإنسان في بيته أو في دكانه صلاة الجمعة، فإنه لا يجوز، ولا يحل له ذلك؛ لأن المقصود من الجمعة ومن

الجماعة أيضًا أن يحضر المسلمون بعضهم إلى بعض، وأن يكون أمةً واحدة، فيحصل فيهم التآلف والتراحم، ويتعلم جاهلهم من عالمهم . وهذا غير موجود في صلاة الجمعة في البيوت، فالواجب أن يصلّيها الناس ظهرًا في بيوتهم).

وقد صدر ذلك في بيان لجان الفتوى في العالم الإسلامي، وهيئات كبار العلماء في عالمنا الإسلامي، فلا يشرع إقامة الجمعة في البيوت، بل تصلى ظهرًا أربع ركعات، وإقامة الجمعة في البيوت أقرب للبدعة؛ لأنه لم يرد في السنة ذلك، ولم يرد عن سلفنا الصالح أنهم صلوا الجمعة في بيوتهم، والأصل في العبادات التوقيف، ويمكن لرب الأسرة أن يصلي مع أسرته يوم الجمعة يصلّيها ظهرًا جماعةً في بيته إلى أن تعود صلاة الجمعة والجماعة في المساجد بإذن الله تعالى، ثم بأمر ولاية الأمور في هذا الشأن.

◆ توجيهات شرعية في التعامل مع الأوبئة:

◀ وجوب الإيمان أن الأمراض والأوبئة لا تعدي بذاتها، ولكن تعدي بأمر الله -عزّ وجل- وقدره.

📖 فعن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا عُدْوَى وَلَا طِيْرَةَ» رواه البخاري ومسلم، ف«لَا عُدْوَى» بذاتها، بنفسها، وإما العدوى بأمر الله -عزّ وجل-، وبإذن الله -عزّ وجل-.

◀ وجوب الأخذ بأسباب الوقاية من الأمراض واجتنابها:

📖 فعن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ» رواه البخاري وغيره.

➡ وهنا أمر النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالفرار من المجذوم؛ لأن مرض الجذام من الأمراض المعدية، من الأوبئة المعدية بأمر الله - عَزَّ وَجَلَّ -، فالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمر بالفرار من هذا المجذوم، فهذا يدل على وجوب الأخذ بأسباب الوقاية من الأمراض واجتنابها، فكل أمر جاء فيه وقاية من الأمراض، واجتنابها، وصدر من ولي الأمر فيجب السمع والطاعة.

▲ سئل ابن تيمية - رَحِمَهُ اللَّهُ - عن رجلٍ مريضٍ سكن في دارٍ بين قومٍ أصحاء، فقال بعضهم: لا يمكننا مجاورتك، لا ينبغي أن تجاور الأصحاء، فهل يجوز إخراجه من هذه الدار؟

للهم فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللَّهُ - قال: (نعم، لهم أن يمنعه من السكن بين الأصحاء، فإن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «لَا يُورَدُ مُرَضٌّ عَلَى مُصَحٍّ» فنهى صاحب الإبل المراض أن يوردها على صاحب الإبل الصحاح مع قوله: «لَا عَدْوَى وَلَا طَبِيرَةَ» وكذلك رُوي: لما قَدِمَ مجذوم لبياعه أرسل بالبيعة ولم يأذن له بدخول المدينة). انتهى كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى/ في المجلد ٢٤ / ٢٨٤ [فيجب الأخذ بأسباب الوقاية من الأمراض، واجتنابها.

◀ أيضاً من توجيهات الشرع في التعامل مع الأوبئة: الوصية بعدم دخول الأصحاء إلى أرض الوباء، وعدم خروج المصابين من أرض الوباء إلى أرضٍ أخرى.
وفي ذلك جاءت أحاديث صحيحة عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

ﷺ قال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «الطَّاعُونَ بَقِيَّةَ رَجْسٍ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَهْبِطُوا عَلَيْهِ» حديثٌ صحيح في [صحيح الجامع الصغير].

ﷺ وعن أسامة بن زيد - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : «إِذَا سَمِعْتُمُ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا». رواه البخاري في صحيحه.

إذن شرعنا أو صانا وأمرنا بعدم الدخول بالنسبة للأصحاء، بعدم دخول الأصحاء إلى أرض الوباء، كذلك أيضًا نهانا عن خروج المصابين من أرض الوباء إلى أرضٍ أخرى. ﷺ وأيضًا تروي عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قالت : "سألت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن الطاعون، فأخبرني «إِنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ»". رواه البخاري في صحيحه / ٣٤٧٤].

❏ قال الشيخ العثيمين - رَحِمَهُ اللهُ - في شرحه لهذا الحديث في [شرح رياض الصالحين/ في المجلد الأول/ ١١٢] قال: (أخبر الرسول - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن الطاعون رجس؛ أي عذابٌ أرسله الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - على من يشاء من عباده، والطاعون قيل: أنه وباءٌ معين، وقيل: إنه كل وباءٍ عامٍّ يحل بالأرض، فيصيب أهلها، ويموت منه الناس، وسواءٌ كان معيناً، أم كل وباءٍ عامٍّ مثل الكوليرا وغيرها، فإن هذا

الطاعون رجسٌ عذابٌ أرسل الله -عَزَّ وَجَلَّ-، ولكنه رحمةٌ للمؤمن إذا نزل بأرضه، وبقي فيها صابراً محتسباً، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له، فإن الله يكتب له مثل أجر الشهيد).
 ﴿وهذا جاء في الحديث الصحيح عن عبد الرحمن بن عوفٍ أن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» رواه البخاري في صحيحه.

❖ قال العثيمين -رَحِمَهُ اللهُ -: (إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونُ فِي أَرْضٍ، فَإِنَّا لَا نَقْدُمُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الإِقْدَامَ عَلَيْهَا إِلقَاءُ بِالنَّفْسِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، وَلَكِنَّهُ إِذَا وَقَعَ فِي أَرْضٍ فَإِنَّا لَا نَخْرُجُ مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ؛ لِأَنَّكَ مَهْمَا فَرَرْتَ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِذَا نَزَلَ بِالْأَرْضِ، فَإِنَّ هَذَا الْفِرَارَ لَنْ يُغْنِيَ عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا).

➔ إذن الإسلام عالج انتشار الأوبئة العلاج الناجع، فعلى المسلم أن يعمل بهذا العلاج، وأن يسأل الله العافية والمعافة منه.

➤ الوصية بالتوكل على الله، والاستعاذة به من الأمراض:

﴿عن أنسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجَذَامِ وَمِنْ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ» رواه أحمد وغيره.

➤ كذلك من توجيهات شرعنا الحنيف: الوصية بتغطية الفم عند الثأوب والعطاس:

﴿عن أبي هريرة -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قال: "كان رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه، وخفض أو غص بها صوته" رواه أبو داود في [سننه].

➤ الوصية بغسل اليدين قبل غمسهما في الإناء:

ﷺ قال - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» متفقٌ عليه.

هذه توجيهات شرعية في التعامل مع الأوبئة والتحصين أيضًا منها.

◀ وهكذا جاء الأمر بتغطية الإناء:

ﷺ قال جابرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ» رواه مسلمٌ في صحيحه.

وهكذا وجه شرعنا الحنيف في التعامل مع الأوبئة.

♣ فما هو واجب المسلم تجاه هذا الوباء؟

الواجب على المسلم:

◀ أن يصبر على البلاء والمرض إذا أصيب بأمر الله تعالى، وعليه أن يعلم بأن هذا المرض مقدرٌ من عند الله.

ﷻ قال تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١].

◀ وعليه أن يتيقن أن الله تعالى أرحم به من نفسه، ومن الخلق أجمعين، وأن يعلم أن الله تعالى أراد به الخير في هذا المرض، ف«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ».

◀ وعليه أن يعلم بأن الجزع والخوف لا يفيد، وإنما يزيد الآلام، ويضاعف عليه المصيبة، ويفوت عليه الأجر والثواب.

﴿ وعلى المسلم أن يحاسب نفسه، وأن يرجع إلى الله -عَزَّ وَجَلَّ-، وأن يحافظ على الطاعات، وأن يتعد عن المعاصي.

﴿ وعليه أن ينتظر الفرغ من الله تعالى؛ بأن يسأله العافية في الدين، والدنيا، والآخرة، وعليه أن يتضرع إلى الله تعالى بالدعاء، فهو الشافي وحده -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- لا شريك له.

﴿ ثم عليه أن يرقى نفسه بقراءة الفاتحة والمعوذات، والدعاء المأثور، مع النفث على الجسد.

﴿ وعليه أيضًا أن يبلغ الجهات المختصة عن نفسه إذا أصيب بهذا الوباء، وأن يلتزم بالتعليمات التي تصدرها دولته في هذا الشأن، فإن عافاه الله -عَزَّ وَجَلَّ- من المرض وأبعده عنه، فليحمد الله تعالى، وليشكره، وليعلم أن الصحة من أجل النعم وأعظمها، وعليه أن يغتنم صحته قبل سقمه.

﴿ كذلك من الواجب على المسلم ألا يتأثر بالإشاعات الكاذبة التي تثير الخوف والعله بين الناس، عليه أن يتلقى معلوماته دائمًا من المصادر الرسمية المتخصصة، فلا يجوز نشر الأخبار في وسائل التواصل الاجتماعي أو غيرها إلا من المصادر الرسمية، وعلى الجميع الحذر من نشر الكلام عن هذا المرض، وعن غيره حتى لا يكون سببًا في نشر الهلع والخوف في المجتمع، وحتى لا يعرض نفسه للمساءلة القانونية.

♣ فما هو الواجب على الرعية من مواطنين ومقيمين على هذه الأرض الطيبة إن شاء الله

تعالى؟

الواجب مساعدة الدولة.

❖ قال الشيخ عبد العزيز بن باز - رَحِمَهُ اللهُ -: (من الواجب على الرعية مساعدة الدولة في الحق، والشكر على ما تفعل من خير، والثناء عليها بذلك، يجب عليهم معاونة الدولة في إصلاح الأوضاع فيما قد يقع فيه شيء من الخلل بالأسلوب الطيب، وبالكلام الحسن، لا بالتشهير وذكر العيوب في الصحف وعلى المنابر) ذكره ذلك في كتابه [الفتاوي/ بالمجلد السابع].

قلت:

❖ ومن مساعدة الدولة في الحق الالتزام بالإجراءات الاحترازية التي تتخذها الدولة للوقاية من الأوبئة والأمراض مثل عدم الخروج من البيت إلا للضرورة ولو كان لصلاة الجمعة والجماعة؛ لأن إقامة هذه الفرائض في المساجد من سلطات ولي الأمر ومن ينوب عنه، فلا يجوز مخالفتها.

❖ ومن مساعدة الدولة في الحق عدم نشر الشائعات والأخبار التي تشيع الخوف والهلوع بين الناس في الوطن؛ لذلك يجب أخذ المعلومات من مصادرها الرسمية المختصة والالتزام به.

❖ ومن مساعدة الدولة في الحق كثرة الدعاء لولاة الأمور بالتوفيق للخير والسداد، والإعانة على الحق، وأن يرفع الله تعالى الوباء والمحن والبلايا عن الوطن وبلاد المسلمين، والعالم أجمعين.

❖ قال الإمام أحمد ابن حنبل - رَحِمَهُ اللهُ -: (وإني لأدعو لولي الأمر بالتسديد والتوفيق في الليل والنهار، والتأييد، وأرى له واجباً عليّ) ذكره الخلال في كتاب [السنة/ في المجلد الأول/ ٨٣].

❖ ويقول ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ -: (ولهذا كان السلف كالفضيل ابن عياض، وأحمد بن حنبل، وغيرهما يقولون: لو كانت لنا دعوةٌ مجابة لدعونا للسلطان) ذكره ابن تيمية في كتابه [السياسة الشرعية/ صفحة ١٢٩].

وأخيرًا، وقد علمنا وجوب السمع والطاعة لولي الأمر، أو من ينوب عنه، وأنه يجب علينا الالتزام والعمل والتقيد بجميع القرارات الصادرة من الجهات الرسمية بما فيها منع الخروج من البيوت إلا لحاجةٍ وضرورة.

- كما أنه علينا العمل بما جاء به شرعنا الحنيف من توجيهاتٍ فيها المصالح للمجتمع والوطن، وفيها درء المفسد عنه.

- كما علمنا ما هو الواجب علينا في مثل هذه الأوضاع وغيرها من السمع والطاعة والعمل بشرعنا.

- كما علمنا أنه على الجميع تحمل المسؤولية، والتعاون والإخلاص والتضحية ابتغاء وجه الله تعالى إلى أن يزول هذا الوباء بإذن الله تعالى.

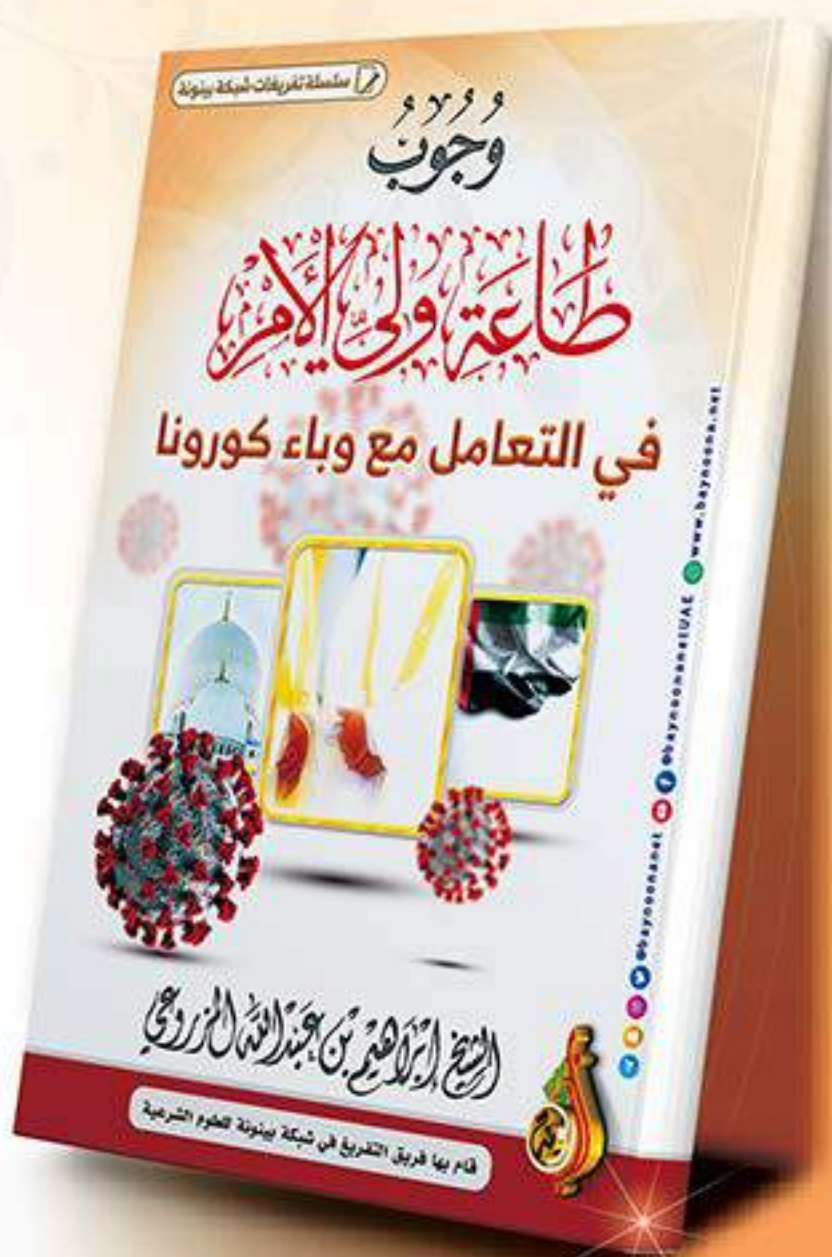
فنسأل الله تعالى أن يرفع عنا البلاء والوباء، كما نسأله -عَزَّ وَجَلَّ- أن يوفق ولادة أمورنا لما يحبه ويرضاه، وأن يرزقهم البطانة الصالحة، وأن يعينهم على كل ما فيه صلاح البلاد والعباد.

وَأَخِرَ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.



حقوق الطبع محفوظة



للمزيد من التفريغات

يرجى مسح الكود أو اتباع الرابط التالي

<https://www.baynoona.net/ar/all-tafrighat>